رابط المادة على منصة باحث

شرح المنظومة البيقونية للشيخ ابن عثيمين 8

محمد بن صالح العثيمين

طيب اختلف الرواة ايضا بثمن حديث جابر في ثمن الجمل في حديث جابر تلف الرواة في ثمن الجمل في حديث جابر حيث ان الرسول عليه الصلاة والسلام اشتراه منه فاختلاف الرواة في مقدار الثمن - 00:00:00

هل هو اوقية او اكثر او اقل فهل هذا الاختلاف يوجب هل هذا اختلاف علة قادحة او لا لا لان موضوع الحديث وهو اجتراء النبي صلى الله عليه وسلم للجمل - 00:00:24

بثمن واشتراط جابر ان يحمله الجمل الى المدينة لم يتأثر غاية ما هنالك اختلافهم في الثمن وهذا لا يضر. لانه لا يقدح في الحديث اذا لابد من ان تكون العلة قادحة ومن العلة القادحة - 00:00:40

ان يروي الحديث اثنان احدهما يرويه بصفة النفي والثاني يرويه بصفة الاثبات هذا لا شك انه علة قادحة لا شك انه الا قادح وسيأتينا ان شاء الله هذا في في الحديث المضطرب - 00:01:01

الحديث المضطرب الذي طلب الرواس فيه على وجه يتأثر به المعنى هذا يكون فيه علة قادحة طيب الشرط الرابع قال يرويه عدل ضابط عن مثله يعني ان يكون راويه عدل - 00:01:20

فمن هو العدل العدل في الاصل الاستقامة اذا كان الطريق مستقيما ليس فيه اعوجاج يقال هذا طريق عدل اذا كان هناك عصا عصا مستقيمة غير منحنية قيل هذه عدل هذا الاصل لكنه - 00:01:41

عند اهل العلم وصف للشخص يقتضي الاستقامة في الدين وفي المروءة هذا هو العدل استقامة الانسان في دينه ومروءته تسمى عدالة فالفاسق ليس بعدد لماذا لانه غير مستقيم في دينه - 00:02:06

فلو رأينا شخصا مصرا على قطيعة الرحم فهذا ليس دعاة ولو كان من اصدق الناس في نقله فانه ليس بعدل لما لانه غير مستقيم في دينه ولو وجدنا شخصا لا يصلي مع الجماعة - 00:02:40

لكنه من اصدق الناس فانه ليس بعدل فما رواه لا يقبل دليل هذا قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبين نعم فلما امر بتبين بالتبين في خبر الفاسق - 00:03:07

علم ان خبره غير مقبول لا يقبل ولا يرد حتى نتبين ونحن نشترط في في رواية الحديث ان يكون الراوي عدلا يمكن قبول خبره والفاسق لا يقبل خبره كما عرفتم في الاية. طيب العدل يقبل خبره - 00:03:38

نعم قال الله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم ولم يأمرنا باشهادهم الا الا لنقبل شهادتهم اذ ان الامر باشهاد من لا تقبل شهادته ها لا فائدة منه لغو من القول - 00:04:01

طيب العدل من من استقام في دينه وفي مروءته هذا استقامة الدين. المروءة قال اهل العلم هو ان يفعل ما يجمله ويزينه ويدع ما يدنسه ويشين هذي المروءة ان يستعمل ما يجمله امام الناس - 00:04:19

ويزين ويمدحه عليه ويترك ما يجنسه ويشينه عند الناس لو خرج الانسان في مجتمع مخالف لما عليه الناس ولا يخرج على هذا الوجه الا رجل يعتبره الناس منحطا قلنا هذا - 00:04:45

ليس بعدل كيف لا يكون عدلا وهو مستقيم في دينه لانه خالف المروءة الان لو ان شخصا في بلدنا هذا خرج بعد الظهر ومعه غداؤه معه غداء يمشي ومعه الصحن - 00:05:11

وياكل في السوق وش نقول ها هذي مروءة ولا غير مروءة؟ هذا غير مروءة لا كل الناس ينتقدوا طيب لو خرج عند بابه ومعه ابريق

شاهد يشرب الشاي مرواة ولا غير مروءة - 00:05:34
فيها فيها تفصيل يعني فيها تفصيل قد تكون مروءة وقد تكون غير مروءة. ان جرت ان جرت العادة في مثل ذلك فهذا مروءة يوجد الان من الشيوخ الكبار من اذا كان في اول النهار - 00:06:06
اخرج بساطا عند دبي ابه نعم واتى بالقهوة والشاهي وجعل يتقهوى ومن مر به قال تفضل هذا ايش هذا مروءة لكن لو يأتي بها على على غير هذا الوجه لم يكن مروءا - 00:06:24
فالفعل اذا كان منتقدا عند الناس يشين الرجل ويقال هذا الرجل ليس عنده مروءة فهذا ينفي العدالة واذا كان معتادا ولا يدنس فانه لا يضر يبقى النظر الان لو اختلف العلماء في تعديل الشخص - 00:06:42
وهذه تقع كثيرا اقرأ مثل تقريب اقرأ التهذيب او تهذيب التهذيب تجد ان الشخص الواحد يختلف فيه الحفاظ فيقول هذا فيقول احد الحفاظ هذا رجل لا بأس به ويقول الثاني هو ثقة - 00:07:06
ويقول الثالث اظرب على حديث ليس بشيء اختلفوا الان الاول قال لا بأس به والثاني قال ثقة والثالث بالعكس قال اظرب على حديث الاسد بالشيء فماذا نعمل نقول ان العلماء اذا اختلفوا في هذه المسألة وغيرها - 00:07:28
نأخذ بما هو؟ ارجح فاذا كان الذي قال انه ثقة اعلم بحال الشخص من من الاثنين الاخرين فمن يقدم ها؟ من وثقه؟ الذي اعلم بحاله ولهذا لا لا نرى احدا يعرف حال الشخص - 00:07:54
الا من كان بينه وبينهم ملازمة فاذا علمنا ان هذا الشخص يعني ملازم لهذا الرجل ووصفه بالعدالة قلنا هو اعلم من الاخرين الذين ووصفه لانهما اخبروا بحالهم لانه اخبر بحاله منهما - 00:08:18
طيب واذا علمنا ان الذي قال اظرب على حديثه اكثر لزوما من الاخر ها اخذنا اخذنا به اخذنا بقوله لانه اعلم بحاله فالمهم انه اذا اختلف حفاظ الحديث في تعديل رجل او تجريحه - 00:08:44
وكان احدهما اقرب الى معرفة الموصوف من الاخر اخذنا بوصف من هو من هو اقرب واعلم فان تساوى الامران بان كان كل واحد منهما بعيدا عن الشخص او جهلنا الامر - 00:09:11
او جهلنا الامر فقد اختلف العلماء هل نأخذ بالتعديل او نأخذ بالتجريح بناء على انه هل الاصل الانسان العدالة او الاصل ظد العدالة فمن قال ان الاصل عدالة ها اخذ بالعدالة - 00:09:36
ومن قال الاصل التجريح عدم العدالة اخذ بالجرح بالتجريح ورد رواية الرجل وفصل بعضهم فقال يقبل منهما ما كان مفسرا يقبل منهما ما كان مفسرا كيف ما كان مفسرا المفسر مثل ان يقول المعدل الذي وصفه بالعدالة - 00:10:03
قاله عدل وما ذكر فيه من الجرح فقد تاب منه مثل ان يجرح بانه يشرب مسكر فيقول الذي وصفه بالعدالة هو عدل وما ذكر عنه من شرب المسكر فقد تاب منه - 00:10:33
اذ نقدم من المفسر الذي قال انه عادل مقدم لان معه زيادة علم فقد عرف انه كان مشروحا بالاول ثم زال عنه ما يقتضي الجرح وان كان الامر بالعكس في ان قال الجارح - 00:10:54
هذا الرجل ليس بعدل لانه مدمن على شرب الخمر من نقدم؟ ها؟ نقدم الجارح مقدم الجارية طيب ان لم يكن احدهما مفسرا مفسرا او فسرا جميعا نقول اما تفسيرهما جميعا فالظاهر انه - 00:11:18
مجرد يعني تصوير وليس بواقع لكن اذا كان الجرح والتعديل غير مفسر فهنا ينبغي ان نتوقف اذا لم نجد مرجحا اذا لم نجد مرجحا فالواجب التوقف في حال هذا الرجل - 00:11:43
فصار الامر يا جماعة تفصيل اذا تعارض الجرح والتعديل قدم ها اولا نقدم من هو؟ لا من هو اقرب علما بالرجل؟ من الاخر يعني من كان اعلم بحاله فهو المقدم - 00:12:04
فان جهلنا او تساوى الرجلان الجارح والمعجل في في القرب من الشخص قدمنا المفسر فان لم نعلم او حصل تعارض ها وجب علينا ان نتوقف وجب ان ان نتوقف وليعلم - 00:12:28

ان بعض العلماء علماء الحديث عندهم تشديد في التعديل يرحمك الله وبعضهم عندهم تساهل في التجريح اه في التعديل القصري يعني من العلماء من يكون مشددا فيجرح من ليس فيجرح بما ليس بجارح - 00:12:53

ومنهم من يكونوا على العكس يتساهل فيعدل من ليس من ليس بعدل وهذا معروف عند اهل العلم فمن كان شديدا في الرواة فان تعديله اقرب للقبول ممن كان متساهلا من مكانهم الساهل. وان كان الحق - 00:13:17

ان يكون الانسان قائما بالعدل لا يشدد ولا يتساهل لاننا اذا شددنا فربما نرد حديثا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم بناء على تشددنا في الرواة واذا سألنا فربما - 00:13:47

ننسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم حديثا ليس بصحيح لان تساهلنا في في الرواة طيب العدل يقول ظابط ظابط من هو الظابط؟ الظابط هو الذي يحفظ ما روى تحملا - 00:14:09

واداء هذا الضابط الحافظ لما رواه تحملا وبعد واداء مثال ذلك ان يكون نبيها عند التحديث يعني اذا قام الشيخ يحدث يكون نبيها لا تخرج كلمة من فيه اي من في الشيخ - 00:14:28

الا وقد ظبطه - 00:14:55